



التصنيفات: مؤسسات عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: نظام

رقم التشريع: ٢٤

تاريخ التشريع: ١٩٨٠/٢٢/٩

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: نظام المؤسسة العامة للبريد والبرق والهاتف رقم (٢٤) لسنة ١٩٨١

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٨٢٩ | تاريخ: ١٩٨١/١١/٥ | عدد الصفحات: ٦ | رقم الصفحة: ٤٣٧ | رقم الجزء: ١  
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٨١

#### الباب الثاني

رئيس المؤسسة والمديرون العامون للمنشات والهيئة الع

#### الفصل الاول

رئيس المؤسسة

#### المادة ٣

ثانيا - يتولى رئيس المؤسسة ممارسة الاختصاصات الآتية :  
ج - تقديم كشف فصلي لمجلس الادارة يبين المركز المالي للمؤسسة وتقديم الحسابات الختامية لها مشفوعة بتقرير سنوي بنتائج اعمالها خلال مدة لا تتجاوز ستة اشهر من انتهاء السنة المالية التي تعود اليها تلك الحسابات .  
د - تقديم تقارير الى الوزارة ومجلس الادارة مرة كل ثلاثة اشهر عن سير اعمال المؤسسة ، واقتراح الحلول لمعالجة المشاكل .  
هـ - الاشراف والرقابة على اعمال اقسام مركز المؤسسة والمنشات والهيئة التابعة لها .

#### الباب الثالث

اختصاصات وتقسيمات مركز المؤسسة

#### المادة ٦

يختص مركز المؤسسة بتخطيط ورقابة الانشطة النوعية للبريد والبرق والهاتف والتلكس والخدمات المتصلة بها ويضم التقسيمات الآتية :  
ثاني عشر - شعبة التدقيق : وتتولى التدقيق قبل وبعد الصرف للمعاملات المالية والمحاسبية التي يجريها القسم المالي في مركز المؤسسة والتدقيق بعد الصرف للمعاملات المالية والمحاسبية للمنشات والهيئة التابعة للمؤسسة .

#### الفصل الرابع

احكام عامة

#### المادة ١٠

تكون لكل من المنشات والهيئة التابعة للمؤسسة التقسيمات الآتية اضافة الى التقسيمات المبينة في الفصول السابقة من هذا الباب .  
ثانيا - القسم المالي : ويتولى ممارسة جميع النشاطات المحاسبية المتعلقة باعمال المنشات او الهيئة بما فيها صرف الرواتب والاجور والمخصصات للعاملين فيها وتنظيم الامور المحاسبية الخاصة بايراداتها ومصروفاتها واجراء التامين بانواعه على ممتلكاتها المنقولة وغير المنقولة واعداد الميزانية التخمينية السنوية وتنفيذها بعد اقرارها .  
ثالثا - قسم التدقيق : ويتولى التدقيق قبل وبعد الصرف للمعاملات المالية والمحاسبية التي يجريها القسم المالي في المنشات والهيئة .